من في السموات والارض ح

قوله تعالى لا يعلمها لوقتها الا هو فيجيء سؤاله عن الوقت المعين
قال موسى عليه الصلاة والسلام في الدنيا ظنه ان ما اعتقد
جوابه ناجز فيرجع الذهن في الجواب الى السؤال الاول
على قضية السؤال فلما كان السؤال عن الرؤية في الدنيا
نفى الرؤية فيها فانتفاء رؤيته فيها لا يوجب انتفاءها
فطلقا انتفاء رؤيته فيها لا يوجب جوازا انتفائها في الدنيا
دون الآخرة وكلامنا في الآخرة والسر ابعد انه تعالى اخبر
عن التجلي للجبل وهو جماد عن خلق الحياة والرؤية
فيه كيف يرى ربه فان رؤيته للجبل ممكنة فامكانها للانسان
أولى لانه اشرف المخلوقات فان قيل طلبه موسى عليه
السلام الرؤية لم يكن لنفسه بل لاجل قومه اذ قالوا
لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فسأل ليعلموا
امتناعها كما علمه هو قلنا القوم اذ كانوا مؤمنين
كفاهم قول موسى عليه الصلاة والسلام الرؤية ممتنعة
واذ كانوا كفارا لم يجدوا فائدة الخبر الله تعالى عن نفسه
بانه لا يرى كما النقل فغايات منها قوله تعالى وجوه
يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ووجه الاستدلال بهذه
الآية ان النظر المقيد بالى لا يكون الا الرؤية والله
سبحانه وتعالى اضاف النظر المقيد بالى الى الوجه
فلن يكون الا النظر بالعين وهو المطلوب والجواب
قولكم مذكور معناه الى نعمة ربها منتظرة لان الى
واحد الآلاء كما في قذيب الازهري اذ النظر اذا اريد
به الانتظار فانه لا يتعلق بالوجه ولا يتعدى بالى كما في

قوله

قوله تعالى فناظرة بما يرجع اليه المرسلون اي منتظرة والانتظار
الانتظار على الانتظار المنقض فوات القرار يرجح الباقي
في الامثال لا انتظار موت احمر ولان الانتظار سبب
النعيم والآية مسوقة لبيان النعيم وايضا فان الانتظار اما
ان يكون عبارة عن الرؤية او عن تقليب الحدقة نحو المرئي
التماسا لرؤيته فان كان الاول هو الغرض وان كان
الثاني فنقول حمله على ظاهره فلا بد من حمله على
الرؤية لان النظر كالسبب للرؤية والتعبير بالسبب
عن المسبب من اقوى وجوه المجاز ومنها قوله تعالى
للذين احسنوا الحسنى وزيادة قال عليه الصلاة والسلام
الزيادة هي النظر الى الله تعالى ومنها قوله تعالى تحيتهم يوم
يلقونه سلام والتحية هو الرؤية ومنها قوله تعالى واذا
رأيت ثم رأيت نعيما وملكا كبيرا في بعض القراءات والملك
الكبير هو الله تعالى ومنها قوله عليه الصلاة والسلام انكم
سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وهو حديث مشهور
رواه احد وعشرون من الصحابة واذا ثبت تلك فنقول
ارجح المذكورين للجواز هما بالعقل والنقل اما العقل فهو
أن الرؤية لا بد ان تكون بالمقابلة بين الرائي والمرئي
لا في غاية القرب ولا في غاية البعد بشروط اتصال
شعاع العين بالمرئي وانطباع صورة المرئي في عين
الرائي على الاختلاف وكل ذلك ممكن في حق الله تعالى
فاستحال رؤيته عقلا ولانه تعالى لو كان مرئيا لكان
شيئا اذ المرئيات فوالرؤية تقع عليها وهو ليس كذلك

Copyright © King Saud University